



الندوة الدولية عن الإمام المقرئ ابن الجزري (مدينة بورصة)

(١- ٤ نوفمبر ٢٠١٨م- الموافق ٢٣ - ٢٦ صفر ١٤٤٠هـ)



عنوان البحث:

جهود الإمام ابن الجزري في الوقف والابتداء

أعدّه: د. محمد عبد الله الوائلي



اشتمل البحث على ثلاثة مباحث:



المبحث الأول:

مؤلفات الإمام ابن الجزري في الوقف والابتداء، ومصادره فيها،

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مؤلفات الإمام ابن الجزري التي لها عناية بعلم

الوقف والابتداء.

المطلب الثاني: المصادر التي استقى منها الإمام ابن الجزري مادة

علم الوقف والابتداء.

المبحث الثاني:

موضوعات الوقف والابتداء في مؤلفات الإمام ابن الجزري،

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: موضوعات الوقف والابتداء في كتاب: (التمهيد في علم التجويد).

المطلب الثاني: موضوعات الوقف والابتداء في كتاب: (النشر في القراءات العشر).

المطلب الثالث: موضوعات الوقف والابتداء في منظومة: (المقدمة الجزرية).

المطلب الرابع: موضوعات الوقف والابتداء في منظومة: (طيبة النشر في القراءات

العشر).

المبحث الثالث:

اختيارات الإمام ابن الجزري في الوقف والابتداء

المبحث الأول:

مؤلفات الإمام ابن الجزري في الوقف والابتداء، ومصادره فيها:

المطلب الأول:

مؤلفات الإمام ابن الجزري التي لها عناية بعلم الوقف والابتداء

١ - الاهتدا إلى معرفة الوقف والابتدا:

أحال الإمام ابن الجزري في كتابه (النشر) إلى كتابه (الاهتدا إلى معرفة الوقف والابتدا)، في أكثر من موضع، منها قوله:
"والكلام هنا على معرفة ما يوقف عليه ويبتدا به، وقد ألف الأئمة فيها كتباً قديماً وحديثاً، ومختصراً ومطولاً، أتيت على ما وقفت عليه من ذلك، واستقصيته في كتاب (الاهتدا إلى معرفة الوقف والابتدا)، وذكرت في أوله مقدمتين جمعت فيهما أنواعاً من الفوائد، ثم استوعبت أوقاف القرآن سورة سورة، وها أنا أشير إلى زيد ما في الكتاب المذكور فأقول...".

وكتاب (الاهتداء) ما زال في حكم المفقود، والله أعلم.

٢- التمهيد في علم التجويد:

انتهى الإمام ابن الجزري من تأليف كتاب (التمهيد في علم التجويد) سنة: (٧٦٩هـ)، فكان عمره آنذاك ثمانية عشر عاماً؛ لأنه ولد في الخامس والعشرين من شهر رمضان، سنة إحدى وخمسين وسبعمائة.

وقد طبع كتاب (التمهيد) بتحقيق الدكتور/ علي حسين البواب.
وبتحقيق الأستاذ الدكتور/ غانم قدوري الحمد.

وكتاب (التمهيد) اشتمل على ثلاثة موضوعات رئيسة بعد المقدمة، وهي:
أ - القراءات ب- التجويد ج- الوقف والابتداء

٣- التوجيهات في أصول القراءات:

أشار الإمام ابن الجزري في كتابه (التمهيد) إلى كتابه (التوجيهات في أصول القراءات) في أربعة مواضع.

ويظهر أنه ناقش في كتابه (التوجيهات) عدة مسائل في الوقف والابتداء، وأنه شرع في تأليف كتابه (التوجيهات) قبل كتابه (التمهيد)، كما صرح بذلك.

وكتاب (التوجيهات) ما زال في حكم المفقود، والله تعالى أعلم.

٤ - طيبة النشر في القراءات العشر:

انتهى الإمام ابن الجزري من تأليف منظومته (طيبة النشر في القراءات العشر) في شهر شعبان، سنة: (٧٩٩هـ)، في بلاد الروم، مدينة (بورصة).

وقد طبعت المنظومة بأكثر من تحقيق.

وجاءت منظومة: (طيبة النشر) في (١٠١٥) بيتاً، وذكر فيها قبل الشروع في الكلام عن أصول القراءات موضوعين اثنين، وهما:

أ - التجويد ب - الوقف والابتداء

٥- غاية النهاية في أسماء رجال القراءات أولي الرواية والدراية:

ابتدأ الإمام ابن الجزري رحمه الله بتأليف كتابه (غاية النهاية في أسماء رجال القراءات) سنة: (٧٨٣هـ)، وفرغ من تبييضه سنة: (٧٩٥هـ)، ولكن ظل المؤلف يضيف إليه بعض التراجم، وهو مختصر لكتابه الكبير (نهاية الدرايات) .

وقد طُبع الكتاب (غاية النهاية) بتحقيقات كثيرة.

واهتم الإمام ابن الجزري في كتابه: (غاية النهاية) بالوقف والابتداء؛ فذكر كثيراً من مصنفات هذا العلم عند تراجمه لعلماء القراءات.

٦- المقدمة في ما على قارئ القرآن أن يعلمه (المقدمة الجزرية):

«ويكاد يحدد تاريخ نظم (المقدمة) بين شهري ربيع الأول من سنة: (٧٩٩هـ)، وشهر المحرم من سنة: (٨٠٠هـ).

وقد عُني كثير من العلماء بتحقيق منظومة (المقدمة).

وجاءت منظومة: (المقدمة الجزرية) في (١٠٧) أبيات، واشتملت على ثلاثة موضوعات رئيسة بعد المقدمة، وهي:

أ - أحكام التجويد ب - الوقف والابتداء ج - رسم المصحف

٧- النشر في القراءات العشر:

يقول ابن الجزري في نهاية كتابه (النشر في القراءات العشر): "وابتدأت في تأليفه في أوائل شهر ربيع الأول سنة تسع وتسعين وسبعمائة، بمدينة (بُرْصَة)، وفرغت منه في ذي الحجة الحرام من السنة المذكورة".

وقد طبع الكتاب بأكثر من تحقيق.

وكتاب (النشر) يُعد من أهم كتب القراءات، تكلم فيه المؤلف عن القراءات العشر أصولاً وفرشاً، ولكنه قبل تفصيلها ذكر مقدمات في التجويد، والوقف والابتداء.

المطلب الثاني:

المصادر التي استقى منها الإمام ابن الجزري مادة علم الوقف والابتداء

يعتبر كتاب (علم الاهتداء في معرفة الوقف والابتداء) للإمام علم الدين السخاوي، المصدر الأول للإمام ابن الجزري في موضوع الوقف والابتداء في كتابه (التمهيد)، وإن لم يصرح بذلك. ونقل من كتاب (الاكتفاء) للإمام الداني، مصرحاً بذلك.

كما صرح الإمام ابن الجزري في كتابه (التمهيد) بالنقل عن الإمام نافع ومكي والداني والعماني والسخاوي، وغيرهم من القراء والنحاة والمفسرين. وفي كتاب (النشر) عن الإمام أبي الفضل الخزاعي، ومحمد بن طيفور السجاوندي، وغيرهما.

المبحث الثاني:

موضوعات الوقف والابتداء في مؤلفات الإمام ابن الجزري

المطلب الأول:

موضوعات الوقف والابتداء في كتاب: (التمهيد في علم التجويد)

تكلم المؤلف في كتاب (التمهيد في علم التجويد) على ثلاثة موضوعات رئيسة بعد المقدمة، وهي:

أ - القراءات. ب - التجويد. ج - الوقف والابتداء.

وجعل هذه المواضيع في عشرة أبواب. وخصص الباب العاشر: للوقف والابتداء. واشتمل موضوع الوقف والابتداء في كتاب (التمهيد) من (ص ١٧٧-٢١٥) على مسائل كثيرة، وسوف أقصر على ذكر العناوين التي ذكرها، وهي:

الباب العاشر: في الوقف والابتداء.

فصل في الوقف التام.

فصل في الوقف الكافي.

فصل في الوقف الحسن.

فصل في الوقف القبيح.

القول في (كلا).

القول في (بلى).

فصل: الفرق بين (بلى) و(نعم).

القول في (لا).

القول في (ثم).

القول في (أم).

القول في (بل).

القول في (حتى).

المطلب الثاني:

موضوعات الوقف والابتداء في كتاب: (النشر في القراءات العشر)

يقول الإمام ابن الجزري - قبل الشروع في ذكر القراءات العشر أصولاً وفرشاً-: "ولا بأس بتقديم فوائد لا بد من معرفتها لمريد هذا العلم قبل الأخذ فيه، كالكلام على مخارج الحروف وصفاتها، وكيف ينبغي أن يقرأ القرآن من التحقيق، والحدرد، والترتيل، والتصحيح، والتجويد، والوقف والابتداء، ملخصاً مختصراً، إذ بسط ذلك بحقه ذكرته في غير هذا الموضع".

فذكر في الوقف والابتداء عدة مسائل، منها:

- ١ - سبب الوقف والابتداء.
- ٢ - حض الأئمة على تعلمه ومعرفته.
- ٤ - اختلاف العلماء في أقسام الوقف والابتداء، وأشار إلى اختياره في تقسيم الوقف.
- ٥ - تفصيل الكلام حول الوقف التام.
- ٦ - تفصيل الكلام حول الوقف الكافي.

٧- تفصيل الكلام حول الوقف الحسن.

٨- تفصيل الكلام حول الوقف القبيح.

٩- حكم الابتداء، وأنه لا يكون إلا اختيارياً، وأنه في أقسامه كأقسام الوقف.

١٠- ختم المؤلف الكلام عن الوقف والابتداء بتنبهات عشرة، وهي:

أولها: قول الأئمة: لا يجوز الوقف على المضاف دون المضاف إليه، ولا على الفعل دون الفاعل،... إلى آخر ما ذكره وبسطوه من ذلك؛ إنما يريدون بذلك الجواز الأدائي، وهو الذي يحسن في القراءة، ويروق في التلاوة، ولا يريدون بذلك أنه حرام، ولا مكروه، ولا ما يُؤْتَمُّ...

ثانيها: ليس كل ما يتعسف به بعض المعربين، أو يتكلفه بعض القراء، أو يتأوله بعض أهل الأهواء مما يقتضي وقفاً أو ابتداءً، بل ينبغي تحري المعنى الأتمّ، والوقف الأوجه...

ثالثها: من الأوقاف ما يتأكد استحبابه لبيان المعنى المقصود، وهو ما لو وصل طرفاه لأوهم معنى غير المراد، وهذا هو الذي اصطلح عليه السجاوندي (لازم)...

رابعها: قول أئمة الوقف: (لا يوقف على كذا)، معناه: أن لا يُبتدأ بما بعده، إذ كلُّ ما أجازوا الوقف عليه أجازوا الابتداء بما بعده...

خامسها: يغتفر في طول الفواصل، والقصص، والجمل المعترضة، ونحو ذلك، وفي حالة جمع القراءات، وقراءة التحقيق، والترتيل، ما لا يغتفر في غير ذلك...

سادسها: كما اغتفر الوقف لما ذكر، قد لا يغتفر ولا يحسن فيما قصر من الجمل، وإن لم يكن التعلق لفظياً...

سابعها: قد يجيزون الوقف على حرف، ويجيز آخرون الوقف على آخر، ويكون بين الوقفين مراقبة على التضاد، فإذا وقف على أحدهما امتنع الوقف الآخر... وأول من نبه على (المراقبة) في الوقف الإمام الأستاذ أبو الفضل الرازي، أخذه من (المراقبة) في (العروض).

ثامنها: ربما يراعى في الوقف (الازدواج)، فيوصل ما يوقف على نظيره مما يوجد التمام عليه وانقطع تعلقه بما بعده لفظاً، وذلك من أجل ازدواجه...

تاسعها: لا بدّ من معرفة أصول مذاهب الأئمة القراء في الوقف والابتداء؛ ليعتمد في قراءة كلّ مذهبه.

عاشرها: في الفرق بين الوقف، والقطع، والسكت:....

خاتمة: الصحيح أن السكت مقيد بالسمع والنقل، فلا يجوز إلا فيما صحت الرواية

المطلب الثالث:

موضوعات الوقف والابتداء في منظومة: (المقدمة الجزرية)

تتألف المقدمة الجزرية من ثلاثة موضوعات رئيسة بعد المقدمة، وهي:
أ - أحكام التجويد ب - الوقف والابتداء. ج - رسم المصحف

والذي يهمنا هنا هو علم الوقف والابتداء، وكان نصيبه من المقدمة الجزرية قول
الناظم رحمه الله:

٧٣- وَبَعْدَ تَجْوِيدِكَ لِلْحُرُوفِ

لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ الْوُقُوفِ

٧٤- وَالْإِبْتِدَاءِ ، وَهِيَ تُفْسَمُ إِذْنُ

ثَلَاثَةً : تَامٌ وَكَافٍ وَحَسَنٌ

٧٥- وَهِيَ لِمَاتَمَّ ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدِ

تَعَلَّقَ أَوْ كَانَ مَعْنَى فَاِبْتَدَى

٧٦- فَالْتَّامُ فَالْكَافِي ، وَلَفْظًا: فَاَمْنَعَنَّ

إِلَّا رُؤُوسَ الْآيِ جَوِّزٌ ، فَالْحَسَنُ

٧٧- وَغَيْرُ مَاتَمَّ : قَبِيحٌ ، وَلَهُ

يُوقَفُ مُضْطَرًّا ، وَيُبْدَأُ قَبْلَهُ

٧٨- وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ وَقْفٍ وَجَبَ

وَلَا حَرَامٌ غَيْرُ مَا لَهُ سَبَبٌ

المطلب الرابع:

موضوعات الوقف والابتداء في منظومة: (طيبة النشر في القراءات العشر)

ذكر المؤلف في مقدمة: (طيبة النشر) بعد ذكر أسماء القراء ورموزهم ومصطلحاته في الأضداد، وقبل الشروع في ذكر أصول القراءات، موضوعين اثنين، وهما:
أ - التجويد ب - الوقف والابتداء، وإلى هذين الموضوعين أشار بقوله:

٥٩- وَهَآ أَنَا مُقَدِّمٌ عَلَيْهَا

فَوَائِدًا مُهِمَّةً لَدَيْهَا

٦٠- كَالْقَوْلِ فِي مَخَارِجِ الْحُرُوفِ

وَكَيْفَ يُتْلَى الذِّكْرُ وَالْوُقُوفِ

وكان نصيب علم الوقف والابتداء من هذه المنظومة (٧) أبيات، وهي:

٩٥ - وَبَعْدَ مَا تُحْسِنُ أَنْ تُجَوِّدَا

لَا بُدَّ أَنْ تَعْرِفَ وَقُفَاً وَابْتِدَاً

٩٦ - فَالْلَفْظُ إِنْ تَمَّ وَلَا تَعَلُّقَا

تَامٌ، وَكَافٍ إِنْ بِمَعْنَى عُلُقَا

٩٧ - قِفٌ وَابْتِدَائِيٌّ، وَإِنْ بِلَفْظٍ فَحَسَنٌ

فَقِفٌ وَلَا تَبْدَاً سِوَى الْآيِ يُسَنُّ

٩٨ - وَغَيْرُ مَا تَمَّ : قَبِيحٌ، وَلَهُ

يُوقَفُ مُضْطَرّاً وَيُبْدَاً قَبْلَهُ

٩٩ - وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ وَقْفٍ وَجَبَ

وَلَا حَرَامٌ غَيْرُ مَا لَهُ سَبَبٌ

١٠٠ - وَفِيهِمَا رِعَايَةُ الرَّسْمِ اشْتَرَطُ

وَالْقَطْعُ كَالْوَقْفِ وَبِالْآيِ شُرْطُ

١٠١ - وَالسَّكْتُ مِنْ دُونِ تَنْفُسٍ، وَخُصَّ

بِذِي اتِّصَالٍ وَانْفِصَالٍ حَيْثُ نَصَّ

المبحث الثالث:

اختيارات الإمام ابن الجزري في الوقف والابتداء

من أهم اختيارات الإمام ابن الجزري:

١ - تقسيمه الوقف على أربعة أقسام: تام مختار، وكاف جائز، وحسن مفهوم، وقبيح متروك:

ذكر المؤلف أن العلماء اختلفوا في أقسام الوقف، ثم قال: "والمختار منه بيان أربعة أقسام: تام مختار، وكاف جائز، وحسن مفهوم، وقبيح متروك".

وهذا القول الذي اختاره الإمام ابن الجزري هو قول أبي حاتم السجستاني (ت ٢٥٥هـ) ، واختيار الأئمة: أبي عمرو الداني (ت ٤٤٤هـ) ، وعبد العزيز بن علي المعروف بابن الطحان (ت ٥٦١هـ) ، وعلي بن محمد علم الدين السخاوي (ت ٦٤٣هـ). ونسبه الزركشي (ت ٧٩٤هـ) إلى أكثر القراء.

٢ - تعريفه الوقف الحسن: بأنه هو الذي يحسن الوقف عليه، ولا يحسن الابتداء بما بعده؛ لتعلقه به لفظاً ومعنى).

هذا التعريف هو أيضاً تعريف الوقف الحسن عند الأئمة: أبي بكر بن الأنباري، وأبي عمرو الداني، وابن الطحان، وعلم الدين السخاوي، وأحمد بن محمد الأشموني، إلا أنه عند ابن الأنباري والأشموني في التطبيق (الفرش) مما يحسن الوقف عليه ويحسن الابتداء بما بعده.

وإنما اقتصرنا على ذكر اختياره في تعريف الوقف الحسن دون التام والكافي؛ لأن التام والكافي يكاد يُتفق على تعريفهما، بخلاف الحسن، فإنه عند ابن أوس (ت ٣٣٤هـ)، وأبي جعفر النحاس (ت ٣٣٨هـ)، وأبي محمد مكي (ت ٤٣٧هـ)، وأبي محمد العماني (ت نحو: ٤٥٠هـ)، وأبي القاسم الهذلي (ت ٤٦٥هـ)، وابن الغزال (ت ٥١٦هـ)، وأبي سعيد بن خليفة (ت ٥٤٤هـ)، وأبي العلاء الهمداني العطار (ت ٥٦٩هـ)، وموفق الدين الكواشي (ت ٦٨٠هـ): مما يحسن الوقف عليه ويحسن الابتداء بما بعده، بل هو عند العماني والهذلي والكواشي أعلى رتبة من الكافي وأقل من التام.

٣ - اختياره بأن الوقفَ على رؤوس الآي سنّة، وإن تعلق بما بعدها:

يقول الإمام ابن الجزري في منظومته (طيبة النشر):

٩٧ - قِفْ وَابْتَدِئْ، وَإِنْ بِلَفْظٍ فَحَسَنْ

فَقِفْ وَلَا تَبْدَأْ سِوَى الْآيِ يُسَنَّ

ثم استدل في النشر بحديث أم سلمة المشهور.

ويقول في (التمهيد) عند كلامه عن الوقف الحسن: "وهذا القسم يحسن الوقف عليه، ولا يحسن الابتداء بما بعده، إلا في رؤوس الآي، فإن ذلك سنّة".

وهو بهذا الاختيار يوافق أيضاً الإمامين: أبا عمرو الداني وأبا عبد الله القرطبي المفسر. وهو أيضاً ظاهر اختيار علم الدين السخاوي.

لكن تعقب إبراهيم بن عمر الجعبري (ت ٧٣٢هـ)، وأحمد بن محمد القسطلاني (ت ٩٢٣هـ) الاستدلال بحديث أم سلمة على سنّة الوقف على رؤوس الآي: بأنه لا دلالة فيه على ذلك؛ لأنه إنما قصد به إعلام الفواصل.

٤ - اختياره العود إلى ما قبله عند الوقف على ما لا يتم الكلام عليه:

يقول الإمام ابن الجزري في منظومتيه (المقدمة الجزرية) و(طيبة النشر):

وَعَيَّرُ مَا تَمَّ : قَبِيحٌ ، وَلَهُ

يُوقَفُ مُضْطَرًّا ، وَيُبْدَأُ قَبْلَهُ

ويقول في (النشر): "فإنه حيث اضطر القارئ إلى الوقف على شيء من ذلك، باعتبار قطع نفس أو نحوه؛ من تعليم أو اختبار، جاز له الوقف بلا خلاف عند أحد منهم، ثم يعتمد في الابتداء ما تقدم من العود إلى ما قبل فيبتدئ به".

وما اختاره الإمام ابن الجزري في مسألة (العود إلى ما قبله) فإنه موافق لما اختاره الأئمة: أبو حاتم السجستاني، وأبو عمرو الداني، ومحمد بن طيفور السجاوندي.

وذهب الإمامان علي بن أحمد بن الغزال، وأبو عبد الله القرطبي المفسر إلى أنه إذا انقطع نفسه على ما لا يحسن الابتداء بما بعده فإنه يستأنف منه، ولا يعود بالوصل إلى ما قبله.

٥ - اختياره القول بالتفصيل في الوقف على (كلا):

ذكر الإمام ابن الجزري اختلاف العلماء في الوقف عليها، فبعضهم يجيز الوقف عليها مطلقاً. ومنهم من منع الوقف عليها مطلقاً. ومنهم من فصل: فوقف على بعضها لمعنى، ومنع الوقف على بعضها لمعنى آخر، وهو اختيار عامة أهل الأداء كمكي، وعثمان بن سعيد، وغيرهما، وهو اختيار ابن الجزري.

وكان تفصيله في الوقف على مواضع (كلا) ال (٣٣) موضعاً موافقاً لرأي الإمامين: أبي محمد مكي (ت ٤٣٧هـ)، وأبي عمرو الداني (ت ٤٤٤هـ)، ولا يوجد خلاف ظاهر مؤثر بينهم إلا في موضعين اثنين.

٦ - اختياره القول بالتفصيل في الوقف على (بلى):

ذكر الإمام ابن الجزري اختلاف القراء في الوقف على (بلى): فمن القراء من يمنع الابتداء بها مطلقاً. ومنهم من يختار الابتداء بها مطلقاً. ومنهم من لا يقف عليها ولا يتدئ بها، بل يصل.

وكان اختيار ابن الجزري هو القول بالتفصيل لا الوقف مطلقاً ولا المنع مطلقاً. والقول بالتفصيل هو أيضاً اختيار الإمام مكّي والدايني والسخاوي وغيرهم، على اختلاف بينهم فيما يوقف وما يمنع.

٧ - جوازه الابتداء بجملة الاستدراك (ولكن):

من خلال تتبع الوقوف في كتابي: (التمهيد) و(النشر)، يظهر أن مذهب الإمام ابن الجزري هو جواز الابتداء بجملة الاستدراك: (ولكن)، على سبيل المثال: قوله في (النشر): "وأكثر ما يكون التفاضل في رؤوس الآي، نحو: { **أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ** } كاف، { **وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ** } [البقرة: ١٣] أكفى".

ويقول في (التمهيد): "وفي الحديد موضع: { **أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَىٰ** } [١٤] وقف كاف، لأنها رد".

والقول بجواز الابتداء ب(ولكن) هو رأي الجمهور، كالإمام نافع، والأخفش الأوسط، ونصير بن يوسف، ومحمد بن عيسى، وأبي حاتم السجستاني، والقتيبي، وأحمد بن جعفر الدينوري، وابن الأنباري، والنحاس، وابن مقسّم، والحوفي، ومكي، والداني، والغزال، والباقولي، وابن خليفة، والطارق، والسخاوي، وابن الحاجب، والنكزاوي، والجعبري، وابن الجزري، والقسطلاني، والهبطي. وقال أبو عمرو بن الحاجب: "ألا ترى إلى جواز الوقف بالإجماع على مثل قوله: { **إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا** } [يونس: ٤٤]، والابتداء بقوله: { **وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ** } [يونس: ٤٤]".

٨ - اختياره الوقف قبل (ثُمَّ) في بعض الأحوال، لا مطلقاً:

يقول الإمام ابن الجزري في (التمهيد): "القول في (ثُمَّ): كان بعض الشيوخ يقف على ما قبلها في جميع القرآن، ويقول: إنها للمهلة والتراخي. قلت: ولا تطرد هذه القاعدة، وإنما تتجه في بعض الأحوال".

وقول الإمام ابن الجزري هذا هو أيضاً قول الإمام السخاوي، بتصريف يسير.

واختيار الإمام ابن الجزري والسخاوي في أن (ثُمَّ) إنما يوقف قبلها في بعض الأحيان، لا مطلقاً، هو اختيار الجمهور، ولكنهم ليسوا على مذهب واحدٍ في التفصيل.

٩ - اختياره التفريق بين (الوقف)، و(القطع)، و(السكت):

يقول الإمام ابن الجزري في (النشر): "عاشرها: في الفرق بين الوقف، والقطع، والسكت: هذه العبارات جرت عند كثير من المتقدمين مراداً بها الوقف غالباً، ولا يريدون بها غير الوقف إلا مقيدة، وأما عند المتأخرين وغيرهم من المحققين...". ثم ذكر الفرق بينها.

فاختار الإمام ابن الجزري في (النشر)، و(طية النشر) التفريق بين (القطع)، و(الوقف)، و(السكت). وأما كتابه (التمهيد) فلم يكن يفرق فيه بين (القطع) و(الوقف)، وكان يغلب عليه استخدام لفظ (القطع)، وهذا كان في بداية أمره.

ونجد لفظ: (القطع) المراد بها الوقف هي المستخدمة غالباً عند الإمامين: أبي جعفر النحاس (ت ٣٣٨هـ) في كتابه (القطع والائتناف)، وأبي عمرو الداني في كتابه (إيجاز البيان)، ويقول فيه: "بابُ ذكرِ معرفة المقاطع والمبادي"
واستخدم لفظ (القطع) في أسماء بعض الكتب.

الخاتمة:

وفي ختام هذا البحث أشير إلى أهم النتائج:

١ - للإمام ابن الجزري مؤلفات كثيرة في مجال القراءات والتجويد والوقف والابتداء، انتفع بها المشتغلون في الإقراء على مر العصور.

٢- يعد كتاب (الاهتدا إلى معرفة الوقف والابتدا) للإمام ابن الجزري أعظم مؤلفاته في علم الوقف والابتداء؛ حيث تكلم فيه عن مسائل الوقف والابتداء، واستوعب وقوف القرآن سورة سورة. ولكن الكتاب مفقود، ليس له نسخ خطية معروفة.

٣- وللإمام ابن الجزري مؤلفات أخرى اعتنت بعلم الوقف والابتداء، وناقشت أهم مسائله، ومن هذه المؤلفات: (التمهيد في علم التجويد)، و(النشر في القراءات العشر)، و(المقدمة الجزرية)، و(طيبة النشر في القراءات العشر).

٤- حفظ لنا الإمام ابن الجزري كثيراً من اختيارات القراء والنحاة والمفسرين في مسائل الوقف والابتداء.

- كان للإمام ابن الجزري اختيارات في كثير من مسائل الوقف والابتداء، وهي دالة على تبحره في هذا العلم، ومن أهم اختياراته:

- ١ - تقسيم الوقف على أربعة أقسام: تام، وكاف، وحسن، وقبيح.
- ٢ - تعريف الوقف الحسن: بأنه هو الذي يحسن الوقف عليه، ولا يحسن الابتداء بما بعده.

٣ - الوقفُ على رؤوس الآي سُنَّةٌ، وإن تعلقَت بما بعدها.

٤ - العُودُ إلى ما قبله عند الوقف على ما لا يتمُّ الكلام عليه.

٥ - القول بالتفصيل في الوقف على (كلا).

٦ - القول بالتفصيل في الوقف على (بلى).

٧ - جواز الابتداء بجملة الاستدراك (ولكن).

٨ - الوقف قبل (ثمَّ) في بعض الأحوال، لا مطلقاً.

٩ - التفريق بين (الوقف)، و(القطع)، و(السكت).

